

الدر المنثور

وأخرج أحمد والترمذي وابن ماجه وابن جرير عن أبي الدرداء قال : كسر رجل من قريش سن رجل من الأنصار فاستعدى عليه فقال معاوية : أنا أسترضيه فألح الانصاري فقال معاوية : شأنك بصاحبك ؟ وأبو الدرداء جالس فقال أبو الدرداء " سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيصدق به إلا رفعه الله به درجة وخط عنه به خطيئة . فقال الانصاري : فاني قد عفوت " .

وأخرج الديلمي عن ابن عمر قال " قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فمن تصدق به فهو كفارة له قال : هو الرجل تكسر سنه ويجرح من جسده فيعفو عنه فيخط عنه من خطايا به بقدر ما عفا عنه من جسده ان كان نصف الدية فنصف خطايا به وان كان ربع الدية فربع خطايا به وان كان ثلث الدية فثلث خطايا به وان كان الدية كلها فخطايا به كلها " .

وأخرج أحمد والترمذي وابن ماجه وابن جرير عن أبي الدرداء . سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول " ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وخط عنه به خطيئة . فقال الانصاري : فاني قد عفوت " .

وأخرج أحمد والنسائي عن عبادة بن الصامت . سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول " ما من رجل يجرح من جسده جرحه فيتصدق بها إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به " .

وأخرج أحمد عن رجل من الصحابة قال : من أصيب بشيء من جسده فتركه بعد كان كفارة له . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن يونس بن أبي اسحق قال : سألت مجاهد أبا اسحق عن قوله فمن تصدق به فهو كفارة له فقال له أبو اسحق : هو الذي يعفو . قال مجاهد : بل هو الجراح صاحب الذنب .

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال : كفارة للجراح وأجر المتصدق على الله